@ 461 @ برخص ، فقد يكون لعلة في الوزن أو في السلعة أو مضرة الآخر . .

تنبيه آخر .

بهذه الأسباب وحقائقها وشدة خطرها كان عمر رضي ا عنه يتجوّل في السوق بنفسه ، ويتفقد المكيال والميزان . يخرج من السوق من يجد في مكياله أو ميزانه نقصاناً ، ويقول : لا تمنع عنا المطر . .

وهكذا يجب على ولاة الأمور تفقد ذلك باستمرار ، ولاسيما في البلاد التي يقل فيها الوازع الديني وتشتد فيها الأسعار ، بما يلجىء الباعة إلى التحايل أو العناد . .

وقد منع عمر بائع زبيب أرخص السعر لعلمه أن تاجراً قدم ومعه زبيب بكثرة ، فقيل لعمر : لماذا منعت البيع برخص ؟ فقال : لأنه يفسد السوق ، فيخسر القادم فيمتنع من الجلب إلى المدينة ، وهذا قد ربح من قبل . .

تنبيه آخر .

مما ينبغي أن يعلم أن نوع المكيال ومقداره ونوع الميزان ومقداره مرجعه إلى السلطان ، كما قال علماء الحسبة : أن على الأمة أن تطيع السلطان في أربع : في نوع المكيال والميزان ، ونوع العملة التي يطرحها للتعامل بها ، وإعلان الحرب أو قبول الصلح . .

فإذا اتخذ الصاع أو المد أو الكيلة أو الويبة أو القدح ، أو أي نوع كبيراً كان أو صغيراً ، فيجب التقييد به في الأسواق . .

وكذلك الوزن اتخذ الدرهم والأوقية والرطل أو الأقة أو اتخذ الجرام والكيلو فكل ذلك له .

.

أما إذا كان الأمر بين اثنين في قسمة مثلاً كقسمة صبرة من حب فتراضوا على أن يقتسموها بإناء كبير للسرعة وكان مضبوطاً ، لا تختلف به المرات ، بأن يكون صلباً ويمكن الكيل به . .

أو كذلك الوزن اتفقوا على قطعة حديد معينة ، لكل واحد وزنها عدة مرات فلا بأس بذلك ، لأن الغرض قسمة المجموع لا مثامنة على الأجزاء .